

قانون رقم (9) لسنة 1369 من وفاة الرسول
بإضافة بعض الأحكام للقانون رقم 46 لسنة 1970 الفرنسي
بشأن الطرق العامة

مؤتمر الشعب العام ، ،

تنفيذاً لقرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية في دور انعقادها العام السنوي
للعام 1368 و . و .

وبعد الاطلاع على إعلان قيام سلطة الشعب ،

وعلى الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان في عصر الجماهير .

وعلى القانون رقم (20) لسنة 1991 ف بشأن تعزيز الحرية .

وعلى القانون رقم (1) لسنة 1369 و . ر بشأن المؤتمرات الشعبية
واللجان الشعبية .

وعلى القانون رقم (46) لسنة 1970 الفرنسي بشأن الطرق العامة .

صاغ القانون الأتسي

لمادة الأولى

يضاف إلى القانون رقم (46) لسنة 1970 الفرنسي بشأن الطرق العامة
مادتان جديدتان تحت رقمي (4) مكرر (1) و (4) مكرر (ب) يجرى
تصهما على النحو التالي :

مادة 4 مكرر (أ)

يجوز للجهات العامة المختصة أن تتأذن للأشخاص الاعتبارية المتخصصة
والمرخص لها بالاستثمار بإنشاء وإدارة طرق استثمارية .

ويصدر بتحديد الجهات العامة المختصة وتنظيم هذه الطرق وتحديد

مواصفاتها وشروط إقامتها وكيفية استثمارها قرار من اللجنة الشعبية العامة .

مادة 4 مكرر (ب)

يجوز وضع رسوم مقابل إستعمال الطرق الرئيسية العامة خارج مخططات
المدن والقرى وذلك لتغطية صيانة وإصلاح شبكة الطرق العامة .
ويصدر بتحديد قيمة هذه الرسوم وكيفية جبايتها قرار من اللجنة الشعبية
العامة .

المادة الثانية

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره ، وينشر في مدونة التشريعات وفي
وسائل الاعلام المختلفة .

مؤتمر الشعب العام

صدر في سرت :

الموافق : 22 / ربيع / 1369 و . و .